



أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالشهرة عند اندماج الأعمال على القرارات الاستثمارية

إعداد

د. حسام غزاوي نواف شحرور

أستاذ مساعد

كليات التقنية العليا

هزاع بن زايد - شارع الضفرة

أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة

shahroorhusam72@gmail.com

مجلة البحوث التجارية - كلية التجارة جامعة الزقازيق

المجلد الخامس والأربعين - العدد الرابع أكتوبر 2023

رابط المجلة: <https://zcom.journals.ekb.eg/>

ملخص البحث

هدف البحث إلى التأكد من مدى قدرة معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالشهرة على تلبية متطلبات القرارات الاستثمارية. وأيضاً التعرف على كيفية احتساب الشهرة (بالطريقة التقليدية وطريقة القيمة الكاملة)، وكيفية عمل اختبار تدني لقيمة الشهرة التي تعتبر تحدياً للمستثمرين في عملية تقييم أنشطتهم في الشركات القابضة. بالإضافة إلى التعرف على أهم التعديلات الجديدة على معيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل "اندماج الشركات".

ولتحقيق هدف البحث تم دراسة حالة الشركات (عينة البحث) من لديها شهرة دفترية ونسبة BTM أكبر من واحد ونصف، عن طريق تحليل وضعهم المالي ومقارنة النتائج بتحليل المقابلات الميدانية إلى قام بها الباحث مع المدققين الخارجيين والإدارة للشركات والخبراء.

وخلص البحث إلى إن إجراءات الشهرة المختلفة من حيث تقييمها، وطرق احتسابها، أو اختبار تدني قيمتها هي عملية معقدة وتحتاج إلى الخبرة والمعرفة والاطلاع لأن الاختلاف في تطبيق إجراءات الشهرة المختلفة ينعكس على بيانات الشركة المالية وعلى سعر السوق للسهم. وأن الشركات ما زالت تستخدم الطريقة التقليدية في عملية احتساب الشهرة.

الكلمات الدالة: معايير المحاسبة الدولية، الشهرة والاندماج، القرارات الاستثمارية.

1. المقدمة

احتلت قضية المعالجة المحاسبية لعملية اندماج الأعمال مكاناً بارزاً في الفكر المحاسبي وخاصة بعد ما أصبحت عملية اندماج الأعمال خياراً إستراتيجياً شائعاً نابعا من دوافع اقتصادية أو إدارية أو مالية، تستخدمه الشركات للمحافظة على استمرارية مستقبلها الاقتصادي، وقدرتها التنافسية، وتحقيق نمو أعمالها في ظل الظروف الاقتصادية الحديثة والتغيرات التي شهدتها الأسواق الأجنبية والعربية، حيث وصل العدد الإجمالي لصفقات اندماج الأعمال لعام (2008) على المستوى العالمي حوالي (38000) صفقة بقيمة إجمالية تصل إلى (3028) تريليون دولار. (السحبياني، 2008).

وقد أشارت سجلات هيئة الأوراق المالية الأردنية أن العدد الإجمالي لصفقات اندماج الأعمال في الأردن لغاية (2011) وصل حوالي (103) عملية، منها سبع وثلاثون (37) عملية أي ما نسبته 36% من إجمالي عدد عمليات الاندماج تعود إلى مصلحة الشركات المساهمة العامة. وقد شجع على ذلك قانون الشركات الأردني الذي أعفى الشركات المرتبطة بعملية الاندماج (الشركة المندمجة والشركة الدامجة) من الضرائب والرسوم المصاحبة لعملية الاندماج.

وقد حرصت مؤسسة هيئة معايير المحاسبة الدولية (International Accounting Standard Committee Foundation) على تلبية التغييرات الطارئة على السوق، ومنها مواكبة متطلبات معالجة المحاسبية للشهرة، لذلك قدمت حلولاً موحدة لإجراء المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال بشكل عام بغرض مواجهة الصعوبات المحاسبية التي تطرأ خلال وبعد عملية الاندماج. ولذلك قدم مجلس معايير المحاسبة الدولية عدة معايير للمحاسبة الدولية والإبلاغ المالي المتعلقة بالشهرة، وهي معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (3 IFRS) المعدل لعام (2008)، وكل من المعيار المحاسبي الدولي رقم (36 IAS) "تدني قيمة الأصول"، ومعيار المحاسبة الدولي رقم (27) "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة" والمعدل في عام 2009. ومعيار المحاسبة الدولي رقم (28) "المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة"، و يواجه المستثمرون صعوبة في عملية تقييم أنشطة الشركة وتطورها بعد اندماج الأعمال بسبب تعقيد الأنشطة التجارية وطريقة المعالجة المحاسبية للشهرة وطريقة قياسها وقياس انخفاض قيمتها التي لها تأثير على محتوى القوائم المالية التي يعتمد عليها المستثمرون ومديرو الشركات باتخاذ قراراتهم الاستثمارية. لذلك أصبح من

الضروري تحليل نتائج تطبيق معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالشهرة على القرارات الاستثمارية التي يتخذها مديرو الشركات القابضة عند اندماج الأعمال في الأردن.

2. أسئلة البحث

يمكن تحقيق الغرض من هذا البحث بالإجابة عن الأسئلة التالية :

1. هل الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل، يؤثر على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟
2. هل يوجد أثر لاختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟
3. هل يوجد اختلاف بين وجهات نظر المدققين والمديرين التنفيذيين والماليين للشركات القابضة حول أثر الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟
4. هل يوجد اختلاف بين وجهات نظر المدققين والمديرين التنفيذيين والماليين للشركات القابضة حول أثر اختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟

3. الأدبيات السابقة

ازدهرت عمليات الاندماج أجنبيا وعربيا خلال العقدین الأخيرين نتيجة للتطورات الأخيرة في مجال التكنولوجيا والاتجاه نحو العولمة والتكتلات الاقتصادية التي ساعدت الشركات على نموها وتثبيت قدرتها التنافسية وزيادة استغلال الموارد وتخفيض التكاليف إلى أقل ما يمكن. في عام 2012، قد تكون الصين من أكثر دول العالم استخداما لعمليات الاندماج والاستحواذ، حيث أضافت الحكومة الصينية في عام 2011 مبلغ (30) بليون دولار أمريكي في استثمارات شركاتها عن عام 2010 الذي كان قيمة الاتفاقيات خلاله (188) بليون دولار أمريكي (Knowledge@Wharton, 2012).

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي تنبعت إلى اندماج الأعمال وأصبحت عملية الاندماج من المحركات الرئيسة لنمو أعمالها (Flynn, 2008). حيث بدأت في أمريكا حركات الاندماج الأولى في تسعينات القرن التاسع عشر، وبفضل تشجيعها للاستثمارات فرضت سيطرتها

الاقتصادية على أسواق دول أوروبا الغربية وغيرها منذ عام (1968)، إذ بلغت السيطرة في انجلترا 55%، وفي بلجيكا 30%، وفي فرنسا 15%، وفي ألمانيا 10% (المصري، 2007). وفي عام (2006) حدثت ثلاث عمليات اندماج في قطاع البنوك بقيمة خمسين بليون دولار أمريكي، عندما استحوذ (Capital One) على (North Fork Bank)، واستحوذ (Wachovia) على (Golden West)، واستحوذ (Regions Financial) على (AmSouth Bancorp) (Tiwary, 2008).

واكبت مؤسسة هيئة معايير المحاسبة الدولية هذه التطورات حيث قام مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) بإجراء العديد من التعديلات على عدد من معايير الإبلاغ المالي والمحاسبة الدولية، وذلك لأسباب تتمثل في زيادة التناغم بين متطلبات المعايير الدولية ومتطلبات معايير المحاسبة الأمريكية (US GAAP) والصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الأمريكية، وجاءت بعض التعديلات استجابة لتداعيات الأزمة المالية العالمية والتي اشتد أثرها في النصف الثاني من عام 2008 إلى الآن.

تمت مراجعة معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (IFRS 3) المعدل "الاندماج" وإصداره بنفس الاسم والرقم السابقين كمعيار معدل، الذي تم نشره في شهر كانون الثاني لعام (2008) ودخل حيز التنفيذ اعتباراً من شهر تموز (2009)، لقد خلق تغييرات جذرية في محاسبة الشهرة عندما أعتمد طريقة أخرى لإحتساب الشهرة وهي الطريقة الكاملة (الاجمالية) بالإضافة الى الطريقة الجزئية، وقد أعطى الشركات القابضة الحرية باختيار طريقة احتساب الشهرة لكل عملية اندماج.

تم تعديل معيار المحاسبة الدولي رقم (27) "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة" Consolidated and Separate Financial Statements واعتبر ساري المفعول من شهر تموز (2009)، ومن هذه التعديلات مسمى حقوق الأقلية والخسائر المتعلقة بهم والتغير في نسبة ملكية الشركة الأم في الشركة التابعة والتي لا ينتج عنها تغير في السيطرة. بالإضافة الى معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 28) "المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة" والذي يهتم بصلاحيات المشاركة في قرارات السياسة المالية والتشغيلية التي تخص الجهة المستثمر بها ولكنها لا تشكل سيطرة أو سيطرة مشتركة على تلك السياسات. فإذا احتفظ المستثمر، بشكل مباشر أو غير مباشر (من خلال الشركات التابعة مثلاً)، 20% أو أكثر من سلطة التصويت التي تخص الجهة المستثمر بها، فإنه يفترض أن المستثمر يملك تأثيراً مهماً.

أما معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 36)، "تدني قيمة الأصول" صدر أولاً عام (1998) وتمت مراجعته عام (2004)، وتعديله عامي (2008 و2009)، ويعتبر أول معيار شامل للأصول غير الملموسة في محاولة تعريفها، حيث أقرت بالشهرة كأصل طويل الأمد، وبضرورة فحص انخفاض تكلفة شرائه دورياً بدل من عملية الإستهلاك. ووضح كيفية تعريف وتحديد تدني القيمة. وقد لجأت الشركات الأوروبية لعملية الاندماج كوسيلة للدفاع عن وجودها واستمرارها في حلبة المنافسة والمحافظة على استقلالها، وقد عملت على إعادة صياغة التشريعات وإبرام الاتفاقيات الدولية لتسهيل وتيسير الاندماج بين الشركات. (المصري، 2007)

إن اعتماد الأردن والدول النامية على رؤوس الأموال الصغيرة يحد من قدرتها لتقوية اقتصادها وزيادة رؤوس الأموال القوية للمحافظة على أسواقها الداخلية والخارجية، وبالتالي نشطت عملية الاندماج في الأردن لمواكبة التغيرات العالمية، والافادة من إعفاءات الرسوم والضرائب التي منحها قانون الشركات الأردني لعملية اندماج الشركات، حيث بلغ عدد عمليات الاندماج (103) عمليات، منها ما نسبته 36% من إجمالي عدد عمليات الاندماج أي (37) سبع وثلاثون عملية تمت في الشركات المساهمة العامة من أصل (296) شركة مساهمة قائمة لغاية عام (2011) (حسب إحصائية وزارة الصناعة والتجارة الأردنية)، وتعتبر نسبة عدد عمليات الاندماج في الأردن نسبة عالية جداً مقارنة مع العدد الإجمالي للشركات المساهمة القائمة، وأيضاً مقارنة مع بعض الدول العربية كدولة مصر مثلاً الذي لم يتجاوز عدد اندماج الشركات فيها عن (13) ثلاث عشرة شركة لغاية عام 2006 (إمام همام، 2007).

عملية الاندماج

لم يرد في التشريع الأردني تعريف للاندماج وإنما اقتصر قانون الشركات الأردني رقم (1997/22) وتعديلاته على ذكر الإجراءات القانونية المتعلقة بدمج الشركات والمنصوص عليها في المادة رقم (222) ولغاية المادة رقم (239). كما خلت تشريعات معظم الدول من تعريف الاندماج لأن التعريف من مهام الفقه وليس التشريع (إمام همام، 2007).

طرق المحاسبة عن اندماج الأعمال

حاز موضوع اختيار طريقة المحاسبة عن الاندماج على الكثير من اهتمامات المحاسبين على المستوى الأكاديمي والتطبيقي والمؤسسات الدولية، التي عملت على توحيد المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال والحد من التحديات المحاسبية التي ظهرت خلال وبعد عملية الاندماج،

حيث عدل مجلس معايير المحاسبة الدولية مجموعة من المعايير المحاسبية الدولية والإبلاغ المالي المتعلقة بالاندماج وأصبحت سارية المفعول عام (2009)، وهي معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (IFRS 3) المعدل ومعيار المحاسبة الدولي رقم (27) "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة"

استهدفت الإصدارات الجديدة لمؤسسة هيئة معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالشهرة توفير معلومات مالية ملائمة للمستخدمين، فمعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (IFRS 3) المعدل لاندماج الأعمال جاء في صورته الجديدة لتحقيق الحيادية، وأعطى الشركة القابضة الحق في قياس القيمة العادلة للمصالح غير المسيطر عليها (حقوق الأقلية) إما بالطريقة التقليدية وهي مقدار حصتهم من صافي الأصول المحددة فقط أو بطريقة القيمة العادلة الكاملة.

اعتمد معيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل "اندماج الأعمال" (2008) طريقة الاستحواذ (Acquisition Method) للمحاسبة عن عمليات الاندماج. ففي عام (2004) أعتد معيار الإبلاغ المالي رقم (3) "اندماج الأعمال" طريقة واحدة لمحاسبة اندماج الأعمال وهي طريقة الشراء (Purchase Method) وألغى تطبيق طريقة المصالح المشتركة (Pooling of Interests Method). والمساهمون في الشركة التابعة يعتبرون عملية الشراء صفقة ويرغبون في بيع ما يملكون منها على أساس قيمتها العادلة في تاريخ البيع (النوايسة، 2006).

تعتمد طريقة الشراء قاعدة التكلفة التاريخية من خلال رسملة الاستثمار بناء على القيمة العادلة للأصول أو الأسهم المعطاة كئمن للاستثمار مضافا إليها التكاليف المباشرة المرتبطة بالاندماج (الراعي، 1994)، وعدم استهلاك الشهرة بشكل دوري منتظم في المقابل عمل اختبار سنوي لتحديد مقدار الانخفاض منها. (IFRS 3R)

استخدم معيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل "اندماج الأعمال" (2008) للمحاسبة عن عمليات الاندماج طريقة الاستحواذ Acquisition Method وهي ما كانت تسمى حسب (IFRS 3, 2004) طريقة الشراء Purchase Method. إن الطريقتين لديهما نفس المبادئ وتتطابقان في معظم جوانب العمليات المحاسبية، ومن الصعوبة تحديد ومعرفة الفرق بينهما.

طريقة الاستحواذ تستخدم طريقتين في محاسبة الاندماج هما: محاسبة اندماج الشركات ومحاسبة الاستحواذ، أما طريقة الشراء لديها ميزات تتشابه مع ميزات محاسبة اندماج الشركات فالشركة تقوم بعملية الشراء من أجل الاستثمار وليست السيطرة، وعندما يكون المبلغ المدفوع أكبر من

القيمة العادلة تتشابه مع طريقة الاستحواذ. وتساعد طريقة الشراء على وجود نمط محاسبي منظم لمصاريف الشراء، وتعتمد على التقدير الشخصي في تخصيص سعر الشراء. إن أهم ما يميز طريقة الاستحواذ عن طريقة الشراء هو إن طريقة الاستحواذ لديها نمط الاعتراف بمحرك السوق، وشمولها على بند المصالح غير المسيطر عليها (حقوق الأقلية)، كما يجب أن تعكس قيمة اندماج الأعمال بالقيمة العادلة، والاعتراف بالشهرة كفرق بين القيمة العادلة وسعر الشراء، وهذا يعتبر أكثر تمثيلاً للأصول غير الملموسة وينعكس إيجابياً على البيانات المالية لتصبح أكثر شفافية وأكثر ملاءمة.

الشهرة

عرف معيار الإبلاغ المالي رقم (3) "اندماج الأعمال" مفهوم الشهرة بأنه: المبلغ الزائد من تكلفة اندماج الأعمال عن القيمة العادلة لصافي الأصول المحددة، المطلوبات والالتزامات المحتملة".

وعرفه مجلس معايير المحاسبة المالية حسب البيان رقم 142 أنه: مقدار تجاوز تكلفة شراء الشركة المندمجة عن المبلغ المخصص لصافي أصول الشركة المندمجة. وإن تكلفة اندماج الأعمال هي مجموع القيم العادلة في التبادل، من نقل أصول والتزامات قائمة أو محتملة وإصدار أدوات حقوق الملكية من قبل الشركة الدامجة وأية تكاليف مباشرة مرتبطة باندماج الأعمال.

أجاز المعيار المحاسبي الدولي رقم (38) "الموجودات غير الملموسة" الاعتراف بالشهرة الناتجة عن عملية الشراء أو الاندماج. إن الدافع الأساسي للاعتراف بالشهرة كأصل غير ملموس هو أنها تمثل دفعة مالية مقدمة من قبل المشتري لتوليد منافع اقتصادية مستقبلية للأصول التي لا يمكن تحديدها بشكل مستقل/فردى والاعتراف فيها بشكل منفصل (Bunea – Bontas and Peter,) (2009).

أما الشهرة المولدة داخلياً، فلا يتم الاعتراف بها على أنها أصل لصعوبة تحديد تكلفتها بموثوقية وصعوبة تحديد المنافع المستقبلية التي من الممكن أن تنتج عنها. انسجاماً مع البند رقم (51) للمعيار المحاسبي الدولي رقم (38) بانه من الصعب في بعض الاحيان تقييم ما إذا كانت الموجودات غير الملموسة المولدة داخلياً تستوفي شروط الاعتراف، وذلك لصعوبة تحديد قابلية الأصل لتوليد منافع اقتصادية مستقبلية محتملة، وأيضاً صعوبة تحديد تكلفة الأصل بشكل موثوق.

طرق احتساب الشهرة

اعتادت مؤسسة هيئة معايير المحاسبة الدولية على تحديث تعليماتها باستمرار لمواكبة المتغيرات العالمية وتلبية لمتطلبات الأسواق واحتياجات مستخدمي القوائم المالية.

لقد كان معيار المحاسبي الدولي رقم (22) "اندماج الأعمال" منذ عام (1981) ولغاية عام (2004) يدعو لاطفاء الشهرة خلال عمرها الإنتاجي الذي يتجاوز العشرين سنة (IAS 22).

بتاريخ 2004/3/31 أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية معيار الإبلاغ المالي رقم (3) "اندماج الأعمال" ليحل محل معيار المحاسبي الدولي رقم (22)، وقد نص المعيار رقم (3) على "عدم اطفاء الشهرة بتوزيع قيمتها على عدد من الفترات المالية، وبدلاً من ذلك يجب اختبار قيمة الشهرة في نهاية كل سنة لقياس إن كان هناك تدن أو انخفاض في قيمتها" (أبو نصار وحميدات، 2008، ص: 729). فقد دعا المعيار إلى استخدام طريقة الشهرة الجزئية لاحتساب قيمة الشهرة.

عام 2008 عدّل مجلس معايير المحاسبة الدولية تعليماته بخصوص اندماج الأعمال، حيث أصدر معيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل الذي أضاف طريقة جديدة لعملية محاسبة الشهرة وهي طريقة الشهرة الكاملة (الإجمالية) بالإضافة إلى الطريقة التقليدية وهي طريقة الشهرة الجزئية.

إن هذا المعيار أعطى الشركات الحق باختيار طريقة احتساب الشهرة إما باستخدام الطريقة الجزئية أو الطريقة الكاملة لكل عملية اندماج. وهذا الحق يعطي المرونة للمعيار لتنوع استخدام الطريقة بين المجموعات أو حتى داخل المجموعة الواحدة التي لديها عدة شركات تابعة والذي يؤدي إلى عدم ثبات في الإفصاح (Baker, 2011).

أهم التعديلات الحديثة على المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالشهرة

في عام 2008، قام مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) بإجراء العديد من التعديلات على عدد من معايير الإبلاغ المالي والمحاسبة الدولية. تمت مراجعة معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (3) المعدل "الاندماج" IFRS 3 وإصدارها بنفس الاسم والرقم كمعيار معدل. وقد لخص حميدات أهم التعديلات على معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (3) "IFRS 3" (حميدات، 2009):

اندماج الأعمال Business Combinations

صدر هذا المعيار المعدل في كانون ثاني 2008 وساري المفعول اعتباراً من 2009/7/1 وقد تضمن المعيار في فترة سابقة تعديلات هامة بدء سريان مفعولها اعتباراً من بداية عام 2005 تعزز الاتجاه العام لوضعي المعايير بتبني مفهوم القيمة العادلة من خلال إلغاء طريقة توحيد المصالح

واعتماد طريقة الشراء عند المحاسبة عن اندماج الأعمال وكذلك جاء المعيار لتعزيز الملاءمة والموثوقية والقدرة على مقارنة المعلومات المحاسبية التي تقدمها المنشأة حول اندماج الأعمال.

هدف المعيار Objective

يهدف هذا المعيار إلى بيان ووصف كيفية التقرير عن عمليات اندماج منشآت الأعمال، ويتطلب أن يتم اعتماد طريق الشراء للمحاسبة عن اندماج الأعمال وبالتالي فإن المقتني (الدامج) Acquirer سيقوم بالاعتراف بالأصول والالتزامات والمطلوبات المحتملة المتعلقة بالمنشأة المشتراه (المندمجة) Acquiree بقيمتها العادلة بتاريخ الإندماج، ويتم الاعتراف بالشهرة كأصل .

متطلبات المعيار والتعديلات الرئيسية عليه :

1. يتطلب المعيار أن تتم المحاسبة عن كافة اندماجات منشآت الأعمال بطريقة الشراء.
2. يجب أن يتم تحديد الطرف الدامج (المشتري) في كل اندماج منشآت أعمال داخلة ضمن نطاقه، وتحديد تاريخ الاستملاك .
3. يجب على المنشأة الدامجة (المشتري) أن تقيس تكلفة اندماج الأعمال من خلال مجموع القيم العادلة بتاريخ التبادل للأصول المعطاه (نقدية مدفوعة او اية أصول أخرى) والالتزامات التي تم تحملها، وأدوات حقوق الملكية التي يمكن أن يصدرها الطرف الدامج (المشتري).
وتكاليف المتعلقة بالتملك (Acquisition-related costs) هي التكاليف التي تتحملها المنشأة لتفعيل عملية الاندماج مثل المصاريف القانونية، أتعاب المحاسبين، أتعاب المقيمين والرسوم المهنية الأخرى، المصاريف الإدارية والعمومية، ورسوم تسجيل وإصدار الأوراق المالية للديون ولحقوق الملكية، والرسوم المهنية تتم معالجتها كمصاريف فترة في السنة التي يتم تحملها بها .
باستثناء واحد وهو الاعتراف بتكاليف إصدار الأوراق المالية للديون أو لحقوق الملكية وفقاً لمعيار المحاسبة الدوليين بموجب معيار 32 و 39 .
4. يتم الاعتراف بالالتزامات المحتملة التي تم نقلها من الشركة المشتراه إلى الشركة المشتري عند اندماج الأعمال اذا كانت هذه الالتزامات عبارة عن التزام حالي ناشيء من أحداث سابقة ويمكن قياس قيمته العادلة بشكل موثوق ، نتيجة لذلك وخلافاً لمتطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم (37) ، تعترف المنشأة بالالتزام المحتمل في اندماج الأعمال بتاريخ الاستملاك حتى لو لم يكن مرجحاً حدوث تدفق نقدي صادر في الفترة اللاحقة .

5. يجب على المنشأة المشترية في كل اندماج اعمال قياس اية حصة غير مسيطرة (حقوق الأقلية) في المنشأة المشترية إما على أساس القيمة العادلة (القيمة السوقية لأسهم الأقلية) أو بموجب حصتها في صافي الأصول المحددة في الشركة المشترية . ولم يتضمن المعيار قبل التعديل على إظهارها بالقيمة العادلة .

6. يجب تخصيص تكلفة الشراء على الأصول والالتزامات المملوكة بالقيمة العادلة لكافة الأصول والالتزامات، عدا الأصول المصنفة كأصول غير متداولة معدة للبيع بموجب معيار الإبلاغ المالي رقم (5) والتي يجب قياسها (بالقيمة العادلة ناقصاً تكاليف البيع المقدرة).

7. الشهرة: يعترف المشتري (الدامج) بالشهرة كأصل بتاريخ الاقتناء، وتقاس مبدئياً بالزيادة في تكلفة الشراء عن القيمة العادلة لصافي الأصول بتاريخ الاقتناء، وهي ما تعرف بالشهرة الموجبة Goodwill . ويتم احتسابها وفق هذا المعيار كما يلي :

الشهرة = (القيمة العادلة للمقابل المقدم في تاريخ الاندماج + قيمة الحصص غير المسيطرة) - القيمة العادلة لصافي أصول الشركة المشترية والالتزامات المحتملة

8. اذا كانت تكلفة الشراء (القيمة العادلة للمقابل المقدم في تاريخ الاندماج + قيمة الحصص غير المسيطرة) أقل من القيمة العادلة لصافي الأصول المشترية فان هناك شهرة سالبة Bad will والتي تسمى حديثاً "الشراء بأسعار مخفضة" Bargain purchases والتي يجب أن تعالج كدخل مباشرة في قائمة الدخل . وذلك بعد التحقق من القيم العادلة للأصول والالتزامات المملوكة وكذلك القيمة العادلة للبدل المقدم لمالكي الشركة المشترية والقيمة العادلة للحصص غير المسيطرة .

9. الشهرة المعترف بها نتيجة عملية اندماج سابقة يتم التوقف عن اطفائها اعتباراً من 2004/3/31، ويتم إقفال مجمع الإطفاء في حساب الشهرة وتخضع رصيد الشهرة الصافي إلى التدني.

التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (27) (IAS 27) القوائم المالية الموحدة والمنفصلة التعديلات الرئيسية على متطلبات المعيار والسارية المفعول اعتباراً من 2009/7/1 مع السماح بالتطبيق المبكر مع توفي افصاح عن ذلك، ما يلي:

1- تم تعديل مسمى حقوق الأقلية الى مسمى الحقوق غير المسيطر عليها Non-controlling interest ، وهي الجزء من حقوق الملكية في شركة تابعة والذي لا ينسب بشكل مباشر أو غير مباشر الى شركة أم .

2- الخسائر المتعلقة بالحقوق غير المسيطر عليها : الخسائر المرتبطة بالحصص غير المسيطر عليها (الأقلية). يتم تحديد الربح او الخسارة وكل مكون من مكونات بنود الدخل الشامل الآخر الى مالكي الشركة الأم والحصص غير المسيطر عليها (الأقلية) . ويتم تخصيص اجمالي الدخل الشامل الى مالكي الشركة الأم والى الحصص غير المسيطرة حتى لو أدى ذلك الى عجز في رصيد الحصص غير المسيطر عليها.

3- التغيير في نسبة ملكية الشركة الأم في الشركة التابعة والتي لا ينتج عنها تغيير في السيطرة يتطلب هذا المعيار في احدث التعديلات التي تمت عليه في بداية عام 2008 والسارية المفعول اعتبارا من 2009/7/1 محاسبة التغييرات في حصة ملكية الشركة الأم في شركة تابعة التي لا تؤدي الى فقدان السيطرة عليها على أساس إنها معاملات حقوق ملكية تمت مع المالكين، ولا يتم الاعتراف بمكاسب او خسائر في هذه المعاملات، اي لا يتم تحقيق أرباح او خسائر في بيان الدخل، وكذلك لا تأثير لذلك على الموجودات والمطلوبات في الشركة التابعة ، ولا يعاد قياس الشهرة . وعند إعداد قائمة المركز المالي الموحدة إذا كانت تكلفة الإستثمار في الشركة التابعة أكبر من حصة المنشأة الأم في القيمة العادلة لصادفي الأصول، يتم إثبات الفرق كشهرة موجبة . أما إذا كانت تكلفة الاستثمار في الشركة التابعة أقل من حصة المنشأة الأم في القيمة العادلة لصادفي الأصول يتم الاعتراف بشهرة سالبة والتي تعتبر أرباحا تظهر في بيان الدخل.

معيار المحاسبي الدولي رقم (36) "تدني قيمة الأصول"

استهدف معيار المحاسبة الدولي رقم (36) إلى بيان كيفية معالجة الانخفاض في قيمة الأصول التي تمتلكها الشركة، حيث يقوم المعيار على مبدأ أساسي هو ضرورة عدم تسجيل أصل دفترى بقيمة تزيد على قيمته العادلة أو الحقيقية. وبناءً عليه تتحقق خسارة الانخفاض في قيمة الأصل عندما تكون قيمة الأصل القابلة للاسترداد (Recoverable amount) أقل من القيمة الدفترية للأصل (Carrying amount) المسجلة بتاريخ الميزانية. ينطبق هذا المعيار على جميع الأصول المالية وغير المالية التي لا يوجد معيار دولي آخر يحدد كيفية الاعتراف وقياس خسارة الانخفاض لها.

تدني قيمة الشهرة

تعتبر الشهرة من أكثر الأصول تائرا بتطبيقات المعيار المحاسبي الدولي رقم (36) المتعلق بالانخفاض، ولعل السبب وراء ذلك هو إثبات قيمتها تقديرا بغض النظر عن طريقة القياس،

فالشهرة أصل غير ملموس وليس له كيان مادي يمكن ان يمثل قيمة نقدية بحد ذاته بمعزل عن باقي أصول الشركة، أو يمثل لوحده وحدة توليد نقد.

اعتماداً على متطلبات معايير الإبلاغ المالي استخدمت الشركات القيمة العادلة لتحديد قيمة الشهرة والأصول غير الملموسة الناتجة عن عملية اندماج الأعمال، واستبدلت طريقة استهلاك الشهرة (التي كان يمكن استهلاكها على مدار عمرها بحد أقصاه أربعين سنة) باختبار انخفاض القيمة على أساس سنوي لتحديد القيمة الدفترية لها، ومن ثم تحديد مبلغ خسارة الانخفاض إن وجد. وعليه، عند إجراء اختبار انخفاض قيمة الشهرة يجب أولاً تحديد وحدات توليد النقد، وتعيين الأصول والخصوم على هذه الوحدات، وثم تعيين الشهرة على وحدة توليد نقد واحدة أو أكثر. (Morrissey, 2001)

من أجل تنفيذ اختبار انخفاض قيمة الشهرة تقوم الشركة بتاريخ الاستحواذ بتعيين الخصوم المفترضة والأصول على وحدة توليد النقدية، شريطة أن يتم استخدام هذه الأصول في وحدة توليد النقد أو أن تكون الخصوم متعلقة بعمليات الوحدة، كما يجب أخذ الأصول والخصوم بالاعتبار عند تحديد القيمة العادلة للوحدة.

إن المنهجية المستخدمة في تحديد قيمة الشهرة لتعيينها على وحدة توليد النقد يجب أن تكون معقولة ومدعومة وتطبق بطريقة ثابتة، كما يجب أن تكون متسقة مع أهداف عملية التعيين. إن الشهرة الناتجة عن عملية الاندماج يتم تعيينها على وحدة توليد نقد واحدة أو أكثر بتاريخ الاستحواذ، ويتم تقسيم قيمتها بين وحدات توليد النقد في حالة تعيينها على عدة وحدات. إن الطريقة المستخدمة لتحديد قيمة الشهرة لتعيينها على وحدة توليد النقد هي نفس طريقة تحديد قيمة الشهرة لحظة الاعتراف بها كنتيجة لعملية الاندماج، وتعتمد الشركات على "سعر الشراء" في تحديد القيمة العادلة للأصول والخصوم ليتم تعيينها على وحدات توليد النقد. وبالتالي إن الفرق بين القيمة العادلة لوحدة توليد النقد قبل الشراء والقيمة العادلة بعد الاستحواذ يمثل مبلغ الشهرة التي ستخصص لهذه الوحدة. (SFAS 142)

يحق للشركة تنفيذ الاختبار السنوي لانخفاض قيمة الشهرة لوحدة توليد نقد معينة في أي تاريخ خلال السنة وثم يجب الالتزام به سنوياً. وهذا يعني في الشركة الواحدة قد يختلف تاريخ تنفيذ الاختبار السنوي لانخفاض قيمة الشهرة باختلاف وحدات توليد النقد ولكن يجب الالتزام به وعدم تغييره من أجل تسريع أو تأخير عملية اقتطاع خسارة الانخفاض. (SFAS 142).

4. منهجية البحث

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة تحليلية تقوم على تتبع واستقصاء مادة البحث وتحليلها واستخلاص النتائج، بالإضافة إلى ذلك تم التعرف على المشكلات المحاسبية التي واجهت طريقة احتساب الشهرة وطريقة اختبار تدني قيمة الشهرة لدى الشركات المساهمة العامة من النظام المحاسبي المطبق وتحليله ومقارنة ذلك مع متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

مجتمع البحث والعينة

تم تحديد مجتمع البحث من (34) شركة من الشركات المساهمة العامة الأردنية التي قامت بعملية اندماج الأعمال، استنادا الى سجلات واحصائية دائرة مراقبة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة وإصدارات هيئة الأوراق المالية في المملكة الأردنية الهاشمية، ومن أجل تحديد عينة البحث تم مسح شامل لجميع الشركات المساهمة العامة ذات اندماج الأعمال وتحليل قوائمها المالية. إن مجموع عناصر عينة البحث التي انطبقت عليها شروط مكونات العينة (لديها شهرة دفترية ونسبة BTM أكبر من واحد ونصف) خلال السنوات الثلاث الاخيرة من سنة (2009) ولغاية (2011) هي أربع شركات موضحة أسماؤهم في الجدول التالي رقم (3).

الجدول رقم (3)

جدول عينة البحث

يبين الجدول أسماء الشركات عينة البحث

| الرقم | اسم الشركة القابضة |
|-------|------------------------------|
| 1 | مجموعة أوفتك القابضة |
| 2 | المجموعة المتحدة القابضة |
| 3 | الأردن دبي للأملاك |
| 4 | شركة مناجم الفوسفات الأردنية |

من أجل تحقيق الهدف من البحث تم الاطلاع على أكبر عدد من الدارسات السابقة والكتب والأبحاث المتعلقة بموضوع البحث وأجريت دراسة حالة للأربع شركات القابضة عينة البحث بالإضافة إلى القيام بزيارات ميدانية ومقابلات شخصية مع مدققي الحسابات والمديرين التنفيذيين والماليين والمحاسبين العاملين في تلك الشركات، بالإضافة إلى بعض الخبراء الذين كان لهم دور في عملية الاندماج.

ويمكن ترتيب مصادر البيانات كالتالي:

أولاً: جمع البيانات من دائرة مراقبة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة، ودليل الشركات المساهمة الذي يصدره سوق عمان للأوراق المالية، بالإضافة إلى الأدبيات النظرية.

ثانياً: تحليل القوائم المالية من خلال دراسة التقارير المالية لبعض الشركات القابضة من أجل إعداد برنامج (بروتوكول) المقابلات الميدانية.

ثالثاً: المقابلة الشخصية والزيارات الميدانية لمجموعة من مدققي الحسابات والمديرين التنفيذيين والماليين والمحاسبين العاملين في الشركات القابضة، وهي مجموعة أوفتك القابضة والمجموعة المتحدة القابضة والأردن دبي للأملاك وشركة مناجم الفوسفات الأردنية، بالإضافة إلى زيارة بعض الشركات الاستشارية التي ساهمت في عملية الاندماج، وذلك للتحقق من ملاحظات تحليل القوائم المالية للشركات، ولرصد إن كان هناك تباين بين وجهات نظر المدققين والمديرين الماليين والمحاسبين.

وأيضاً كان الهدف من المقابلة هو حوار المشارك للتركيز على تصوراته الذاتية وخبراته، وتعبيره عنها بكلماته الخاصة، وهي الوسيلة التي تساعد الباحث على فهم تفسيرات المشارك ومعانيه الشخصية التي يمتلكها عن موضوع البحث.

أجريت المقابلات بعد الانتهاء من تحليل القوائم المالية ودراسة التقارير المالية لبعض الشركات القابضة، لمعرفة ممارسات وأراء وقناعات مديريها التنفيذيين ومدققيها القانونيين حول طرق محاسبة الشهرة واختبار تخفيض قيمتها.

5. مناقشة أسئلة البحث

1. هل الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل، يؤثر على القرارات الاستثمارية؟

حديثاً، أعطى معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (IFRS 3) المعدل "الاندماج" الشركات المساهمة العامة (القابضة) حرية اختيار طريقة احتساب الشهرة لكل عملية اندماج، مستخدماً إما طريقة الطريقة الكاملة (الإجمالية) أو الطريقة الجزئية، وقد نشر هذا التعديل في شهر كانون الثاني لعام (2008) ودخل حيز التنفيذ اعتباراً من شهر تموز (2009).

أن طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الجزئية (التقليدية) يتم الاعتراف فقط بنسبة الشركة القابضة من الشهرة، أما طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الإجمالية (الكاملة) يتم الاعتراف بالشهرة لكل من

الشركة القابضة والمصالح غير المسيطر عليها كل حسب نسبته. هذا يعني ان الاختلاف في استخدام طريقة احتساب قيمة الشهرة سيؤثر على البيانات المالية في الميزانية للشركة. حيث ان قيمة صافي الموجودات في الميزانية للشركة عند استخدام طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الإجمالية سيكون أكبر من استخدام الطريقة التقليدية. وايضا عند اتخاذ قرار تدني قيمة الشهرة سيكون مقدار الخسارة أكبر عند استخدام طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الإجمالية من استخدام الطريقة التقليدية.

ولهذا تساءل الباحث هل الإدارة العليا التنفيذية ترغب في تجميل وتضخيم موجودات ميزانية الشركة أم العكس؟ وهل هذا الحق في تنوع استخدام الطريقة بين المجموعات أو حتى داخل المجموعة الواحدة التي لديها عدة شركات تابعة يؤدي إلى عدم ثبات في الإفصاح؟ نظراً لحدثة التعديلات على معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (3 IFRS) والذي دخل حيز التنفيذ اعتباراً من شهر تموز (2009)، تبين بالواقع العملي ان جميع الشركات المساهمة العامة التي تمت دراسة قوائمها المالية ما زالت لغاية تاريخه تستخدم الطريقة التقليدية الجزئية في عملية احتساب الشهرة، ولم يسجل ان هناك شركات استخدمت الطريقة الكاملة.

إن حصيلة المعلومات التي جمعها الباحث، ومن خلال تتبع واسقضاء مادة البحث وتحليلها بالاستعانة بالمراجع والمصادر المتعلقة بالمحاسبة المتقدمة في الشركات ومعايير المحاسبة الدولية، تؤكد ان التنوع في استخدام الطريقة بين المجموعات أو حتى داخل المجموعة الواحدة التي لديها عدة شركات تابعة يؤدي إلى عدم ثبات في الإفصاح وعدم القدرة على المقارنة. وان الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة يؤثر على قيمة موجودات الميزانية وعلى مقدار الخسارة في حالة تدني قيمة الشهرة، وهذا سيؤثر على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة.

ولكن كانت تسعى البحث إلى الإجابة على هذا السؤال عملياً من خلال دراسة الحالة والزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية، وبسبب حداثة تنفيذ المعيار والتزام الشركات باستخدام الطريقة التقليدية الجزئية في عملية احتساب الشهرة فقط، لم يستطع الباحث إثبات صحة الجانب النظري.

وهذا يعني لا يوجد أثر لاختلاف طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة.

2. هل يوجد أثر لاختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على

القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟

نص معيار الإبلاغ المالي رقم (3) على "عدم استهلاك الشهرة بتوزيع قيمتها على عدد من الفترات المالية، وبدلاً من ذلك يجب اختبار قيمة الشهرة في نهاية كل سنة لقياس إن كان هناك تدن أو انخفاض في قيمتها". ووفقاً لمعايير المحاسبة الدولية رقم (36) ومعيار المحاسبة المالي رقم (141) يحق للشركة تنفيذ الاختبار السنوي لانخفاض قيمة الشهرة لوحدة توليد نقد معينة في أي تاريخ خلال السنة وثم يجب الالتزام به سنوياً.

من الناحية النظرية ومن خلال جمع المعلومات تبين أن في الشركة الواحدة قد يختلف تاريخ تنفيذ الاختبار السنوي لانخفاض قيمة الشهرة باختلاف وحدات توليد النقد، وكلما ازداد عدد وحجم وحدات توليد النقد في الشركة أعطى إدارة الشركة المرونة في تخصيص الشهرة على هذه الوحدات وبالتالي تزداد المرونة في اختيار البدائل المحاسبية لتخفيض قيمة الشهرة. وهنا يستطيع مديرو الشركات في تخصيص الشهرة على وحدات ذات نمو منخفض لتسريع عملية تخفيض قيمة الشهرة، أو تخصيصها على وحدات ذات نمو مرتفع لتأخير عملية تخفيض قيمة الشهرة. وبالتالي هناك ارتباط واضح بين قرار تدني قيمة الشهرة والإدارة العليا التنفيذية.

من الناحية العملية ومن خلال دراسة الحالة والزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية، تبين أن الإدارة العليا التنفيذية لجميع شركات عينة البحث التزمت بقواعد معايير المحاسبة الدولية شكلياً، فقد التزمت الشركات بعمل اختبار تدني الشهرة سنوياً ولكن بشكل صوري للأسباب التالية:

إن الجدول التالي رقم (1) يوضح نسبة القيمة الدفترية مقارنة بالقيمة السوقية (Book-To-Market "BTM") لعينة البحث خلال الفترة ما بين عام 2009 ولغاية 2011، وعادة عندما تكون نسبة BTM أكبر من واحد يعني ذلك أن القيمة الدفترية للشركة من المحتمل أن تكون مبالغاً فيه وفي هذه الحالة تشير إلى توقع تدني قيمة الشهرة.

الجدول رقم (1)

صمم الباحث الجدول التالي
نسبة القيمة الدفترية مقارنة بالقيمة السوقية

| اسم الشركة القابضة | نسبة القيمة الدفترية بالسوقية BTM | | | الرقم |
|------------------------------|-----------------------------------|-------|-------|-------|
| | 2011 | 2010 | 2009 | |
| مجموعة أوفتك القابضة | 2.83 | 2.63 | 2.01 | 1 |
| المجموعة المتحدة القابضة | 10.10 | 4.49 | | 2 |
| الأردن دبي للأملاك | 1.96 | 1.36 | 1.35 | 3 |
| شركة مناجم الفوسفات الأردنية | 0.563 | 0.372 | 0.309 | 4 |

من الواضح أن نسبة BTM لجميع الشركات عينة البحث كانت باتجاه تصاعدي من سنة إلى أخرى وهذا يعني ازدياد حجم التدهور في الوضع المالي والاقتصادي للشركات من سنة إلى أخرى. فمثلاً نسبة BTM لشركة المجموعة المتحدة القابضة لم تتجاوز الواحد الصحيح فقط بل تجاوزت الرقم عشرة. بالإضافة إلى وجود العسر المالي وعجز في رأس المال العامل وحجم خسارة كبير في المجموعة. وعلى الرغم من ذلك فقد أعلنت إدارة المجموعة في تقريرها المالي بأن المؤشرات أظهرت عدم وجود تدن في قيمة الشهرة الناتجة عن تملك الشركات التابعة. ولم تكثف بذلك، بل تم صرف مكافآت ومزايا مالية لأعضاء الإدارة العليا التنفيذية بقيمة إجمالية مقدارها (100,616.00) دينار أردني عام 2009.

أيضاً كان سعر السوق للسهم لشركات عينة البحث في تدهور مستمر حيث الجدول التالي رقم (2) يوضح انحدار سعر السوق للسهم لشركات عينة البحث خلال الخمس سنوات الماضية من عام 2007 ولغاية 2011، ويعتبر سعر السوق أحد المؤشرات الذي يدل على احتمالية انخفاض قيمة الشهرة. ومع ذلك أصرت الإدارة العليا التنفيذية لشركات عينة البحث أن تعلن في تقريرها المالي بأن المؤشرات أظهرت على عدم وجود تدن في قيمة الشهرة الناتجة عن تملك الشركات التابعة. وهذا يعني أنه يوجد أثر لاختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة.

الجدول رقم (2)
صمم الباحث الجدول التالي ليوضح سعر السوق للسهم لشركات عينة البحث خلال الخمس سنوات الماضية

| 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | اسم الشركة |
|------|------|-------|-------|-------|---------------------------------|
| 0.38 | 0.40 | 0.51 | 0.46 | 1.12 | شركة مجموعة اوفتك القابضة للسهم |
| | | 0.53 | | | المجموعة المتحدة القابضة |
| 0.50 | 0.73 | 0.74 | 0.78 | 2.06 | الأردن دبي للأملاك |
| | | 18.00 | 19.50 | 12.01 | شركة مناجم الفوسفات الأردنية |

3. هل يوجد اختلاف بين وجهات نظر المدققين والمديرين التنفيذيين والماليين للشركات القابضة حول أثر الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار الإبلاغ المالي رقم (3) المعدل، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟

من خلال دراسة الحالة والزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية لشركات عينة البحث، تبين ان معظم عمليات اندماج الأعمال تمت قبل عام 2009 أي قبل اعتماد التعديلات على معيار الإبلاغ

المالي الدولي رقم (IFRS 3) وإعطاء الشركات الحق في استخدام الطريقة الكاملة أو الجزئية في احتساب قيمة الشهرة.

أما بخصوص عمليات اندماج الأعمال التي تمت بعد عام 2009، فقد تبين بالواقع العملي أن الإدارة العليا التنفيذية للشركات لم تواكب التعديلات الجديدة لمعايير المحاسبة الدولية، وأن جميع الشركات المساهمة العامة التي تمت دراسة قوائمها المالية ما زالت لغاية تاريخه تستخدم الطريقة التقليدية الجزئية في عملية احتساب الشهرة، ولم يلاحظ أي خلاف بين المدير التنفيذي والمدير المالي على اختيار طريقة احتساب قيمة الشهرة.

أما بخصوص رأي المدقق الخارجي حول أثر الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة، وبحكم أن الشركات ما زالت تستخدم فقط الطريقة التقليدية الجزئية في عملية احتساب الشهرة، ولم توجد شركة استخدمت الطريقة الإجمالية، أصبح رأي المدقق الخارجي نابعا من ناحية نظرية واجتهاد شخصي فقط غير مدعم بوقائع وأحداث وأرقام فعلية. ورغم ملاحظة الباحث بعض التردد وعدم ثقة المدقق الخارجي في الاجابات إلا أن رأي المدقق يتفق مع رأي كل من المدير التنفيذي والمالي للشركات، حيث افاد المدقق الخارجي أنه لا يوجد تنوع في استخدام طرق احتساب الشهرة بين الشركات التابعة للمجموعة، ويجب ان يكون ثبات في استخدام الطرق بينهما. كما أكد الدور الاساسي يقع على عاتق الشركة الام التي توحد طرق الاحتساب بين شركاتها من أجل تحقيق المقارنة.

وعليه، لا يوجد اختلاف بين وجهات نظر المدققين والمديرين التنفيذيين والماليين للشركات القابضة حول أثر الاختلاف في طريقة احتساب قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار المحاسبة الدولية رقم (3) المعدل، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة

4. هل يوجد اختلاف بين وجهات نظر المدققين والمديرين التنفيذيين والماليين للشركات القابضة حول أثر اختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة؟

بشكل عام يعطي المدير التنفيذي الأولوية في المحافظة على سمعته في السوق أكثر من تحقيق الحوافز المادية، وتلعب الخبرة دورا مهما باعطائه المهارة الكافية للحفاظ على سمعته وتاريخه في السوق وان تعارضت مع مصلحة المساهمين. فقد تبين في الشركات عينة البحث انه تم الاعلان في

تقرير الشركة المالي بأن المؤشرات أظهرت عدم وجود تدن في قيمة الشهرة الناتجة عن تملك الشركات التابعة رغم كل المؤشرات التي تدل على تدني القيمة. إن المدير التنفيذي ذو مسؤولية عن أداء الشركة بينما يرتبط عمل المدير المالي في القرارات المحاسبية. ومن هنا يكون المدير المالي أكثر موضوعية من المدير التنفيذي في قرار تدني قيمة الشهرة لأنها لا تتعارض مع مصلحته كما تتعارض مع مصلحة المدير التنفيذي. وعليه، فقد تبين وجود اختلاف بين وجهة نظر المدير التنفيذي مع وجهة نظر المدير المالي بخصوص قرار تدني قيمة الشهرة.

أما بخصوص رأي المدققين الخارجيين فقد أكدوا على أن جميع الشركات تقدم بياناتها المالية بمهنية، وأنها ملتزمة بتطبيق معايير المحاسبة الدولية، كما أكدوا على صحة الإجراءات المتبعة لديها في عملية اختبار تدني قيمة الشهرة. وفي حالة رغبة الشركة في تجنب تخفيض قيمة الشهرة فإنه يتطلب منها تقديم الافتراضات والأسباب والأدلة اللازمة لذلك. ويتم اعتماد قرار تأجيل تخفيض قيمة الشهرة عند تقديم الشركة الافتراضات المنطقية والصحيحة، ويتم رفض الافتراضات إذا كانت مبالغاً فيها وغير صحيحة، وفي هذه الحالة من الممكن الاستعانة بطرف ثالث خبير خارجي. كما أكدوا على مهنية الشركات وصدق البيانات المالية المقدمة ولا يوجد تجميل للقوائم المالية. وإن المدير التنفيذي (من وجهة نظر المدقق) لا يقدم رأياً فقط، وإنما يبني منهجه على أساس فرضيات واضحة ودراسة منطقية مبنية على أسس علمية وموثقة من إدارة الشركة من أجل تحسين مركز الشركة في السوق. وهنا يتخلى المدققون الخارجيون عن مهنتهم ويتفقون مع رأي المدير التنفيذي متجاهلين وقائع خسائر الشركات وتدهور سعر السهم في الأسواق وصرف المكافآت. وهذا يعني أنه يوجد اختلاف بين وجهة نظر المدققين والمديرين التنفيذيين ووجهة نظر المالىين للشركات القابضة حول أثر اختبار تدني قيمة الشهرة، تطبيقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (36)، على القرارات الاستثمارية لمديري الشركات القابضة.

6. نتائج البحث

لقد توصل الباحث إلى ما يلي:

1. قانون الشركات الأردني لم يقدم تعريفاً وافياً للاندماج واهتم فقط بتوضيح المسائل المتعلقة بالاندماج وأحكامه.

2. كافة الشركات القابضة تستخدم الطريقة التقليدية الجزئية في عملية احتساب الشهرة، ولم تستخدم الطريقة الكاملة.
3. قيمة صافي الموجودات في ميزانية الشركة القابضة عند استخدام طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الإجمالية سيكون أكبر من استخدام الطريقة التقليدية. وعند اتخاذ قرار تدني قيمة الشهرة سيكون مقدار الخسارة أكبر عند استخدام طريقة احتساب الشهرة بالطريقة الإجمالية من استخدام الطريقة التقليدية.
4. قررت ادارة بعض الشركات عدم تخفيض قيمة الشهرة، رغم انحدار سعر سهم شركات عينة الدراسة في السوق، وتزايد قيمة الأسهم الدفترية مقارنة مع قيمة الأسهم السوقية.
5. رغم البند اعلاه، أكد المدققين الخارجيين أن الشركات تختبر تدني قيمة الشهرة بشكل دوري حسب معايير المحاسبة الدولية. وهذا مؤشر على توافق مصالح مكاتب التدقيق المحاسبي والإدارة العليا التنفيذية للشركات.
6. أن إزدياد عدد وحجم وحدات توليد النقد في الشركة يعطى مرونة إلى الإدارة في اختيار البدائل المحاسبية لتخفيض قيمة الشهرة. قد يتم تخصيص الشهرة على وحدات ذات نمو منخفض لتسريع عملية تخفيض قيمة الشهرة، أو تخصيصها على وحدات ذات نمو مرتفع لتأخير عملية تخفيض قيمة الشهرة. إذا يوجد ارتباط بين قرار تدني قيمة الشهرة والإدارة العليا التنفيذية.
7. قرار تدني قيمة الشهرة يؤثر بشكل سلبي على قيمة المكافأة النقدية والحوافز للإدارة العليا وخاصة المدير التنفيذي الذي يسعى لإختيار بدائل محاسبية لتحقيق مزايا وحوافز شخصية.
8. المدير التنفيذي لا يتجاهل مصلحة المساهمين كليا إن تعارضت مع تحقيق الحوافز النقدية له.
9. المدير المالي يرتبط عمله بالقرارات المحاسبية وهذا يساعد على عدم تعارض مصلحته وسمعته في السوق مع مصلحة المساهمين، وكلما اتسعت معرفة المدير المالي وخبرته في عمليات الاندماج كلما ازدادت عملية انخفاض قيمة الشهرة في الشركة.
10. أكدت الشركات الإستشارية أن هناك علاقة بين مدة خدمة المدير التنفيذي في نفس الشركة وقرار تخفيض قيمة الشهرة. قرار انخفاض قيمة الشهرة في بداية عهد المدير التنفيذي يساعده على تجنب اتخاذه في السنوات اللاحقة.

11. الاختلاف في تاريخ اقتطاع خسارة تدني قيمة الشهرة بين الشركات التابعة ليس له أثر مادي

على البيانات المالية للشركة الام ولا يشكل نوعا من التعارض بين الشركات التابعة.

12. لا تؤدي دائرة مراقبة الشركات دورها الرقابي على أنشطة الشركات المساهمة العامة بشكل

وافي.

13. ضعف دور هيئة الأوراق المالية في حماية المستثمر. فقد أشارت المادة 8 من قانون الهيئة

على دورها في حماية المستثمرين في السوق المالي وتنظيم سوق رأس المال وتطويره بما

يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية وحماية سوق رأس المال من المخاطر التي قد يتعرض

إليها.

المراجع

المراجع العربية

- إمام همام، محمود عبدالرؤف، (2007)، بعنوان: "التحليل المحاسبي لقرارات اندماج الشركات وانعكاسها على القوائم المالية للشركات الدامجة – دراسة تطبيقية". رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قناة السويس، السويس.
- أبو نصار، محمد وحמידات جمعة، (2008)، "معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، الجوانب النظرية والعملية"، دار وائل للنشر، عمان.
- الجعارات، خالد جمال، (2004)، "وضع معيار محاسبي معدل للمعيار المحاسبي الدولي رقم 36 المتعلق بالانخفاض في قيمة الأصول وأثر ذلك على تحسين الصفات النوعية للمعلومات المحاسبية"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان.
- حنفي، عبدالغفار، (1994)، "أساسيات إدارة المنظمات"، الدار الجامعية، الاسكندرية.
- الراعي، زياد، (1994)، " المحاسبة المتقدمة، محاسبة دمج الشركات وعمليات العملات الأجنبية"، Sky Institute of Technology، عمان.
- الراوي، خالد وهيب، (1999)، "الاستثمار"، دار المسيرة، عمان.
- الزعبي، يامن خليل، (2005)، "القياس المحاسبي المستند الى القيمة السوقية العادلة وأهميته للشركات المساهمة الصناعية الأردنية المدرجة في بورصة عمان" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك: اربد.
- زيود، لطيف، (2007)، "إمكانية تطبيق معايير المحاسبة الدولية على مؤسسات القطاع العام المندمجة، دراسة ميدانية على المؤسسة العامة للتجارة الخارجية)، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 29، العدد 1
- السحبياني، صالح، (2008)، "الاندماج والاستحواذ: الاضطراب المالي العالمي والفرص الجديدة"، إدارة البحوث والاستشارات الاستثمارية: شركة الراجحي للخدمات المالية، السعودية.
- سلطان، زكي ابراهيم، (2000)، "نظم المعلومات الإدارية مدخل إداري"، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- صويص، نادية، (1998)، "الآثار الاقتصادية لاندماج الشركات في الأردن"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان.

- السيد، أحمد السقا، (2008)، "المحاسبة عن اندماج الشركات على أساس مفاهيم السيطرة والمنفعة"، الطبعة الأولى، كلية التجارة، جامعة طنطا.
- شحاته، احمد بسيوني، (1987)، "محاسبة الشركات: أشخاص وأموال"، الدار الجامعية، بيروت.
- الصوفي، فارس جميل، (2006)، "تحليل العلاقة بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.
- الطرايرة، جمال علي، (2005)، "التوجه الحديث للفكر المحاسبي لمفهوم القيمة العادلة وأثره في الإبلاغ المالي للقوائم المالية للبنوك العاملة في الأردن"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان.
- عبد الحميد، عبد المطلب، (2000)، "دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية.
- عدس، نائل ونور، (2006)، "القياس المحاسبي المستند الى القيمة العادلة، دراسة لاستطلاع رأي المحاسبين القانونيين الأردنيين" بحث مقدم الى مؤتمر العلمي المهني الدولي السابع حول القيمة العادلة والإبلاغ المالي، عمان.
- العمري، احمد وبدور، (2009)، "أثر الاندماج على الأداء المالي والربحية: دراسة تطبيقية في البنوك التجارية الأردنية"، العدد الثالث والسبعون، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، كلية التجارة - جامعة القاهرة، القاهرة.
- قباجة، ماجد عبد المجيد، (2009)، "أثر تطبيق المحاسبة عن القيمة العادلة للأصول المعنوية على محتوى القوائم المالية والوعاء الضريبي في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان.
- القطاونة، عادل محمد، (2006)، "تأثير تطبيق القيمة العادلة على جودة البيانات المالية، دراسة ميدانية على الشركات المساهمة المدرجة أسهمها في بورصة عمان ضمن السوق الأول"، بحث مقدم الى مؤتمر العلمي المهني الدولي السابع حول القيمة العادلة والإبلاغ المالي، عمان.
- كويل، برايان، (2006)، "دمج وشراء الشركات"، الطبعة العربية الأولى، دار الفاروق للنشر والتوزيع، مصر.

- المبييضين، أحمد محمد، (2007)، "تأثير محاسبة القيمة العادلة على ملائمة وموثوقية البيانات المالية في شركات الوساطة المالية الأردنية" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ال البيت: المفرق
- المخادمة، أحمد عبدالرحمن، (2007)، " أثر نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة في اتخاذ القرارات الاستثمارية: دراسة تطبيقية على الشركات الأردنية"، المنارة، المجلد 13، العدد 2
- المصري، حسني، (2007)، "اندماج الشركات وانقسامها دراسة مقارنة"، دار الكتب القانونية، مصر
- المطارنة، عبدالوهاب سلامة، (2007)، " الاستثمارات غير الملموسة وأثرها على التكلفة الكلية لرأس المال في الشركات الأردنية لصناعة الأدوية والكيماويات"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان.
- مطر، محمد، (2004)، "التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات القياس، والعرض، والإفصاح"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان
- مطر، محمد، (2004)، "إدارة الاستثمارات، الإطار النظري والتطبيقات العلمية"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان
- مطر، محمد، (2000)، "التحليل المالي والائتماني، الاساليب والادوات والاستخدامات العملية"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان
- نبيل، طريف، (2009)، "مجموعة تشريعات الاستثمار"، شركة مكتب نبيل للقانون، عمان
- نعمان، مصعب محمود، (2003)، "استخدام التحليل المالي في بيان نجاح او فشل اندماج الشركات، دراسة تطبيقية على قطاع الصناعة في الأردن" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك: اربد.
- النوايسة، موسى عبد اللطيف، (2006)، "تقويم استثمارات الشركات القابضة في شركاتها التابعة"، اطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة دمشق: دمشق.
- واكد، محمد عبدالرحمن، (2005)، "أثر اندماج الشركات المساهمة العامة الرندنية على أدائها المالي" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ال البيت: المفرق.

المراجع الأجنبية

- Al-Kazemi, S. (2009), "Patenting Activity, Firm Innovation Characteristics, and Financial Performance: An Empirical Investigation", Ph. D dissertation, Case Western Reserve University.
- Al-Ruwaili, N. (2009), "The Impact of Merger Policy on the Financial Performance of the Jordanian Companies: A Field Study", Master dissertation, The University of Jordan: Amman.
- Baker, S. (2011), "The recent changes to the calculation of goodwill and their impact on non-controlling interests", Financial Management: Paper F2.
- Baker, S. (2010), "How to account for Complex Groups Featuring Sub-Subsidiaries", Financial Management: Paper F2.
- Bunea-Bontas, C. A. and Petre, M.C., (2009), "Issues on Recognition, Measurement and Impairment of Goodwill", Tibiscus University, Timisoara.
- Flynn, S. I, (2008), "Corporate Development: Mergers & Acquisitions", from EBSCO Online Database Business Source Complete.
- IAS 22 Business Combinations , on line available: <http://www.iasplus.com/standard/ias22.htm>
- IFRS 3 Business Combinations , on line available: <http://www.iasplus.com/standard/ifrs03.htm>
- Knowledge@Wharton, (2012), "The M&A Market: All the right Conditions, but No Buyers".
- Morrissey, M. J., (2001), "Accounting for Business Combinations, Goodwill, and Other Intangible Assets - A Roadmap to Applying Statements 141 and 142". The Accounting Standards and Communications Group of Deloitte & Touche LLP.
- Tiwary, R. S. (2008), "Mergers & Acquisitions", from EBSCO Online Database Business Source Complete.

Abstract:

The research aimed to ascertain the extent to which international accounting standards related to goodwill meet the requirements of investment decisions. Also learn about how to calculate goodwill (the traditional method and the full value method), and how to conduct an impairment test for the value of goodwill, which is considered a challenge for investors in the process of evaluating their activities in holding companies. In addition to learning about the most important new amendments to the amended Financial Reporting Standard No. (3) “Corporate Mergers”.

To achieve the research goal, the case of companies (the research sample) that had book goodwill and a BTM ratio greater than one and a half was studied, by analyzing their financial situation and comparing the results to the analysis of field interviews conducted by the researcher with external auditors, companies’ management, and experts.

The research concluded that the various goodwill procedures in terms of its evaluation, methods of calculating it, or testing for impairment is a complex process and requires experience, knowledge, and knowledge because the difference in applying the various goodwill procedures is reflected in the company’s financial statements and on the market price of the stock. Companies still use the traditional method in calculating goodwill.

Keywords: international accounting standards, goodwill and mergers, investment decisions.